|  |  |
| --- | --- |
| **ال‍مجلس 2021 المشاورة الافتراضية لأعضاء المجلس، 18-8 يونيو 2021** |  |
|  |  |
|  |  |
| **بند جدول الأعمال: ADM 26** | **الوثيقة C21/23-A** |
| **9 مارس 2021** |
| **الأصل: بالإنكليزية** |
| تقرير من الأمين العام | |
| تغييرات في شروط الخدمة في النظام الموحد للأمم المتحدة | |
|  | |

|  |
| --- |
| **ملخص**  يعرض هذا التقرير القرارات التي اتخذتها الجمعية العامة للأمم المتحدة (UNGA) في دورتها الخامسة والسبعين (2020) بشأن شروط الخدمة في النظام الموحد للأمم المتحدة.  **الإجراء المطلوب**  يُدعى المجلس إلى **الإحاطة علماً** بالتغييرات التي طرأت على الأحكام ذات الصلة من النظام الأساسي للموظفين المعينين، بما فيها تلك التي نفذها الأمين العام وفقاً للقرار 647 (المعدَّل) الصادر عن المجلس.  ووفقاً للقرار 46 (كيوتو، 1994)، يُدعى المجلس إلى **الموافقة** على جدول المرتبات والأجور الداخلة في حساب المعاش التقاعدي المطبق على الموظفين المنتخبين، **واعتماد** مشروع القرار الوارد في ملحق هذه الوثيقة.  \_\_\_\_\_\_\_\_\_  **المراجع**  [*القرار 46*](https://www.itu.int/en/council/Documents/basic-texts/RES-046-A.pdf) *(كيوتو، 1994)؛ و*[*القرار 647*](http://www.itu.int/council/pd/council-res-dec-e.docx#r647) *(المعدَّل) الصادر عن المجلس* |

# أولاً شروط خدمة الموظفين المعينين

## ألف موظفو الفئتين الفنية والعليا

1 بناءً على التوصيات المقدمة من لجنة الخدمة المدنية الدولية (ICSC) عن عام 2020، اعتمدت الجمعية العامة للأمم المتحدة بموجب قرارها 75/245A المؤرخ 31 ديسمبر 2020، قرارات بشأن شروط خدمة موظفي الفئتين الفنية والعليا.

جدول المرتبات الأساسية/الدنيا

2 تم تعديل جدول المرتبات الأساسية/الدنيا الذي يبين المرتبات الإجمالية السنوية والمرتبات الصافية المقابلة لها بعد تطبيق الاقتطاعات الإلزامية، وذلك بزيادة قدرها 1,90 في المائة اعتباراً من 1 يناير 2021.

3 ووفقاً للممارسة المتبعة، جرى تنفيذ جدول المرتبات الأساسية/الدنيا المنقح على أساس "لا خسارة ولا كسب". وبالتالي، فبالتزامن مع العمل بجدول المرتبات الأساسية/الدنيا المنقح في 1 يناير 2021، جرى تخفيض مضاعفات تسوية مقر العمل المطبقة في جميع مراكز العمل بنسبة 1,90 في المائة. وعليه، في حين زاد جزء المرتب الأساسي من الأجر الصافي بنسبة 1,90 في المائة، فقد جرى تخفيض عنصر تسوية مقر العمل بنفس النسبة المئوية، وظل إجمالي مبلغ الأجر بدون تغيير (المرتب الأساسي زائداً تسوية مقر العمل) بالعملة المحلية، رهناً بتغييرات بسيطة جداً نتيجة تقريب الأرقام.

4 ويستعمل جدول المرتبات الأساسية/الدنيا أيضاً لحساب بعض استحقاقات نهاية الخدمة (منحة العودة إلى الوطن وتعويض إنهاء الخدمة ومنحة الوفاة، حسب الحالة). وسيستفيد الموظفون الذين سيتركون الخدمة في الاتحاد اعتباراً من 1 يناير 2021 والمستحقون لهذه الاستحقاقات من التعديل المدخل على هذا الجدول.

الأجر الداخل في حساب المعاش التقاعدي

5 وفقاً لأحكام المادة 54(ب) من النظام الأساسي للصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة، اقتضى الأمر تعديل جدول الأجور الداخلة في حساب المعاش التقاعدي المطبَّق على جميع موظفي الفئتين الفنية والعليا.

6 وبناءً على ذلك، جرى تعديل جدول الأجور الداخلة في حساب المعاش التقاعدي لموظفي الفئتين الفنية والعليا المعمول به منذ 1 فبراير 2020 وفقاً للحكم أعلاه، ودخل حيّز النفاذ في 1 فبراير 2021.

## باء موظفو فئة الخدمات العامة

7 إن الإجراء المتعلق بإدخال تعديلات مؤقتة على جدول المرتبات لموظفي فئة الخدمات العامة في جنيف يستدعي التعديل في المرتبات الصافية لهؤلاء الموظفين كلما تطور مؤشر أسعار الاستهلاك (CPI) لجنيف بنسبة 5 في المائة بالإحالة إلى المؤشر المستخدم في وقت التعديل السابق أو في كل 12 شهراً، أيهما أسبق.

8 وبين تطور مؤشر أسعار الاستهلاك في جنيف من سبتمبر 2019 إلى سبتمبر 2020 تغيراً صافياً في جداول المرتبات، وبعد مراعاة عامل الضرائب المحلية، يصل هذا التغير إلى 0,9 في المائة. وبالتالي، تطبيقاً للإجراء المذكور أعلاه، ظلت المرتبات الصافية لموظفي فئة الخدمات العامة بدون تغيير، وجداول المرتبات الأخيرة المطبَّقة هي جداول 1 سبتمبر 2019.

# ثانياً شروط خدمة الموظفين المنتخبين

9 وفقاً للقرار 46 (كيوتو، 1994) الصادر عن مؤتمر المندوبين المفوضين، فإن الأجر الذي يتلقاه الموظفون المنتخبون يحدد على أساس أعلى مرتب يدفع للموظفين المعينين بتطبيق النسب المئوية المحددة في هذا القرار. وبالتالي، يقتضي الأمر تعديل أجور الموظفين المنتخبين نتيجةً لزيادة مستوى أجور الموظفين المعينين التي وافقت عليها الجمعية العامة للأمم المتحدة في دورتها الأخيرة. ويقتضي الأمر أيضاً تعديل الأجور الداخلة في حساب المعاش التقاعدي المطبَّقة على الموظفين المنتخبين نتيجةً لزيادة الأجور الداخلة في حساب المعاش التقاعدي المطبَّقة على الموظفين المعينين على النحو الذي وافقت عليه الجمعية العامة للأمم المتحدة.

الملحـق

مشـروع قـرار

شروط خدمة الموظفين المنتخبين في الاتحاد

إن المجلس،

إذ يأخذ بعين الاعتبار

القرار 46 (كيوتو، 1994) الذي اعتمده مؤتمر المندوبين المفوضين،

وقد نظر

في تقرير الأمين العام بشأن التدابير المتخذة داخل النظام الموحد للأمم المتحدة نتيجة للقرارات التي اتخذتها الجمعية العامة للأمم المتحدة في دورتها الخامسة والسبعين فيما يخص شروط الخدمة (القرار 75/245A المؤرخ 31 ديسمبر 2020)،

يقـرر

الموافقة على المرتبات التالية اعتباراً من 1 يناير 2021 وعلى الأجور التالية الداخلة في حساب المعاش التقاعدي اعتباراً من 1 فبراير 2021 للموظفين المنتخبين في الاتحاد:

|  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- |
|  | دولار أمريكي سنوياً | | |
|  | المرتب الإجمالي  (1 يناير 2021) | المرتب الصافي  (1 يناير 2021) | الأجر الداخل في حساب المعاش التقاعدي  (1 فبراير 2021) |
| الأمين العام | 248 512 | 179 518 | 395 098 |
| نائب الأمين العام ومديرو المكاتب | 226 185 | 164 782 | 366 439 |

ــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــ